

## 34 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت خروج الوقت

عامر بهجت

المسألة الثالثة التي تتعلق بهذا ذكرها بقوله ومن صار اهلا لوجوبها قبل خروج وقتها لزمه وما يجمع اليها قبلها. هذا بالعكس هو غير مكلف بالصلة من اول الوقت - 00:00:00

قبل خروج الوقت بعشر ثوانی كلف وصورتها تتصور في المجنون الذي زال جنونه قبل خروج الوقت بثانية مثلا وكذلك الحائض التي طهرت قبل خروج الوقت بدقة وقامت تبغي تغسل لم تدرك الوقت - 00:00:19

فما الواجب عليهم؟ الواجب عليهم هي الصلاة اللي ادركتوا من وقتها قدرت تحريمها وهم في حالة يجب عليهم ان يصلوا تبت في الذمة عليه ويؤمر بها حتى لو كان الوقت لا يتسع - 00:00:41

واضح؟ خلاص الذمة مشغولة بها يقضيها كذلك يلزمها ان يقضي الصلاة التي قبلها ان كانت تجمع معها. ليش قالوا لان المعدور المعدور يجوز له جمع التأخير ولا لا يجوز له جمع التأخير فتكون الصلاتين في حقه وقتها واحد - 00:00:56

مثلا لو ان حائضا طهرت قبل خروج وقت المغرب بخمس ثوانی ثم غربت الشمس مات ما تيسر ما تستطيع لا تتوضأ ولا تغسل الوقت باقي خمس ثوانی او عشر دقائق او نحو من ذلك - 00:01:21

قمت واغسلت وتوضأت وتهيأت للصلاة تقول لها ايش تصلي الان هي طهرت قبل ايش؟ قبل غروب الشمس هل عليها ان تصلي المغرب فقط ولا عليها ان تقضي؟ تقضي عليها ان تقضي ايش - 00:01:41

الظهر والعصر ليس العصر فقط عليها ان تقضي الظهر والعصر لانه ما وجب عليها ما دام انها ادركت وقتها لان وقتها يصير وقت واحد نعم قال وهذا معنى قوله ومن صار اهلا لوجوبها - 00:01:58

قبل خروج وقتها لزمه الصلاة التي صار اهلا لوجوبها قبل خروج الوقت. صلاة العصر مثلا في مثال ولزمه ايضا ما يجمع اليها قبلها وهي صلاة الظهر في مثالنا وان لم يكن هناك ما يجمع اليها قبلها - 00:02:14

صلاحة الفجر او صلاة المغرب او صلاة الظهر فما الواجب بس الصلاة التي كلف في وقتها ولا يجمع شيء قبلها يعني وامرأة طهرت امرأة طهرت قبل خروج وقت الفجر بخمس دقائق - 00:02:30

هل عليها ان تقضي العشاء لا عليها الفجر فقط. نعم ثم انتقل رحمة الله تعالى الى ما يترب على خروج الوقت وهو القضاء ويجب على من خرج وقت الصلاة وهو لم يصلى القضاء - 00:02:49

وان يكون القضاء على الفور وان يكون قضاوه مرتبًا يكون القضاء فورا وايش؟ ومرتبًا. ذكر هذا المؤلف بقوله ويجب فورا قضاء الفوائت مرتبًا ويسقط الترتيب بنسيانه وبخشية خروج وقت اختيار الحاضرة نعم اول شيء ان القضاء - 00:03:07

واجب ولم يفرق المؤلف رحمة الله تعالى بين تارك الصلاة سهوا وتارك الصلاة عمدا الجميع يجب عليه القضاء سواء تركها سهوا او عمدا هذا الامر الاول الامر الثاني ان قضاء انقضاء الفوائت يكون ايش - 00:03:29

فورا او يجب فورا هذا الفورية. فإذا تذكر الصلاة التي نسيها او نام عنها وجب عليه قضاوها فورا ولا يجوز ان يؤخر واضح؟ لا يجوز ان يؤخر هذا الامر الثاني وايضا اذا كان عليه فوائد كثيرة. لان بعض الناس يكون عليه فوائد ايام - 00:03:49

جيد المذهب قلنا يجب المفدى عليه يلزم القضاء ولا لا فإذا افاق من اغمائه بعد عشرة ايام يلزم ان يقضي هذه العشرة ايام خمسين صلاة فورا ولا له على التراخي - 00:04:16

فورا واضح؟ يلزم ان يقضيها فورا ولا يتأخر الا لظرورة. جيد طيب الامر الثاني في القضاء انه يكون مرتبًا. لا يعني ايش مرتب؟

الترتيب عندنا الترتيب بين الفوائد مثل انسان - 00:04:29

قلنا عليه مثلا قضاء عشرة ايام مغمى عليه افاق من اغمائه وعليه عشرة ايام عليه ان يصلحها مرتبة فجر مثلا اول صلاة اغمى عليه وفاقت ولم يصلحها هي صلاة الفجر مثلا اذا يجب عليه ان يصلح فجر - 00:04:46

ثم ظهر ثم عصر ثم مغرب ثم فجر ثم عشاء ثم مغرب ثم ظهر ثم عصر الى اخره. لا يجوز له يقول خليني اصلی ایش - 00:05:04

الفجر حق عشر ايام ثم الظهر حق عشرة ايام لا يصلح بالترتيب واضح هذا امر. الامر الاخر يجب الترتيب بين الفائتة والحاضرة فاتت عليه صلاة الفجر واستيقظ مثلا في وقت صلاة الظهر - 00:05:15

استيقظ في وقت صلاة الظهر هل يجوز له ان يبدأ بالظهور وبعد حين يصلح الفجر؟ لا يجب ان يبدأ بالفجر ثم ظهر فلو صلى الظهر قبل الفجر عالما ذاكرا لم تصح حتى ما يشترون عالما لو صلى الظهر - 00:05:35

قبل الفجر ذاكرا لم تصح صلاة الظهر وعليه ان يصلحها بعد الفجر مرة ثانية صلي الفجر ثم يرجع ويصلح الظهر. طيب لماذا يسقط الترتيب؟ قال لك بامرين. اما بنسيانه. واحد عليه صلاة وناسيها - 00:05:55

ناسبي الصلاة سنتين ثم تذكر انه قبل سنوات في يوم من الايام ترك صلاة هل يلزمها قضاء صلوات السنة الماضية هذى لا لأن الترتيب يسقط بنسيانه واضح؟ الثاني ان الثاني مما يسقط به الترتيب - 00:06:14

خشية خروج وقت اختيار الحاضرة استيقظ استيقظ نام الظهر خلاص بعد صلى الظهر وينام عفوا قبل الظهر نام قبل استيقظ استيقظ قبل ان يصير ظل الشيء مثليه - 00:06:33

بدقيقتين بقى على مصير الظل مثليه دققيتين ولا ثلات دقائق الان لو انه اشتغل بصلاحة الظهر سيخرج العصر عن وقتها صح ولا لا؟ ويصير عليه فائتين هو طبعا يعني سيخرج الصلاة العصر عن وقتها الاختياري - 00:06:55

طيب هل يبدأ بالظهور ثم العصر ويرتب ولا يسقط الترتيب فيبدأ بالعصر لثلا لثلا يخرج وقتها ثم يرجع ويصلح الظهر ويسقط الترتيب في هذه الحالة واضح؟ هذا فيه ما لو خشي خروج وقت اختياره - 00:07:18

ومن باب اولى لو خشي خروج وقت الصلاة كلها واضح؟ نعم هذا بالنسبة لشرط الوقت - 00:07:34